الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-136075

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-136075-2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف **المستأنف/ المستأنف ضده**

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك **المستأنف/المستأنف ضده**

الحمدللّه وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/09/18م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... **رئيساً**

الدكتور/ ... **عضواً**

الأستاذ/ ... **عضواً**

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/07/04م، من/ ...وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-1258-2022) الصادر في الدعوى رقم (Z-36905-2021) المتعلّقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولًا: رفض اعتراض المدعية على بند الأرباح المبقاة.

ثانيًا: رفض اعتراض المدعية على بند الذمم الدائنة.

ثالثًا: قبول اعتراض المدعية على بند المصروفات المستحقة.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلّا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي: ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه فيما يخصّ بند (الأرباح المبقاة لعام 2018م) فيدعي المكلف بأنه قدم جميع المستندات الثبوتية للمدعى عليها والمثبتة والموجودة

في الدعوى، حيث أن جزء من الأرباح المبقاة بمبلغ (3,883,283) ريال والذي تم توزيعه على الشركاء خلال عام 2018م تم إقفاله وقيده لحساب الشركاء وتمت المحاسبة عليه من خلال حساب جاري الشركاء الذي تم إخضاعه بالكامل للزكاة بقيمة (7,051,722) ريال كما هو موضح في ملف نموذج احتساب الزكاة المرفق وإخضاعها ثانية للزكاة بردها إلى الوعاء يعتبر ثني في الزكاة، وأشار المكلف إلى أنه قدم ملف حركة جاري الشركاء يشمل الحركة التفصيلية، وصورة من محضر التوزيع والقيد المحاسبي لتوزيع جزء من الأرباح المبقاة. وفيما يخصّ بند (ذمم دائنة لعام 2018م) فيدعي المكلف بأنه قدم جميع المستندات الثبوتية للمدعى عليها والمثبتة والموجودة في الدعوى، وأن الذمم الدائنة البالغة (17,850,031) ريال متمثلة في عملاء النشاط، وأن المبالغ التي حال عليها الحول فعليًا -أي مدة 365 يوم كاملة وتخضع للزكاة- هي بمبلغ (7,692,335) ريال فقط وليست بمبلغ (17,850,031) ريال وذلك طبقًا للملفات المقدمة، كما أن رصيد الذمم الدائنة لنشاط المقاولات البالغ (6,248,224) ريال، منها مبلغ (4,953,398) ريال ذمم دائنة يقابلها ذمم مدينة (إيرادات مستحقة) لنفس الجهة بمبلغ (10,270,724) ريال، وبالتالي فإن المحصلة رصيد تلك الجهة مدين بمبلغ (5,317,326) ريال، ورصيد الذمم الدائنة لنشاط المقاولات الذي حال عليه الحول هو (1,294,826) ريال، وقدم المكلف جدول تفصيليًا وعدد من المستندات المؤيدة، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محلّ الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

كما تقدمت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافها فيما يخصّ (مصروفات مستحقة لعام 2018م) فتفيد الهيئة بترك استئنافها فيما يتعلق بهذا البند وما ترتب على استئناف الهيئة من إجراءات، وذلك وفق ما انتهى إليه قرار دائرة الفصل من حيثيات.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/09/18م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنادًا على ما جاء في البند رقم:(2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (مصروفات مستحقة لعام 2018م) فقد أفادت الهيئة بترك استئنافها فيما يتعلق بهذا البند. وحيث نصت المادة (70) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/01/22هـ على أنه: "للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار صك بذلك"، كما نصت الفقرة (1) من المادة (70) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية الصادرة بقرار وزير العدل رقم (39933) وتاريخ 1435/05/19هـ على أنه: "إذا حصل الاتفاق قبل ضبط الدعوى فيلزم رصد مضمون الدعوى والإجابة قبل تدوين الاتفاق، مع مراعاة أن يكون أصل الدعوى من اختصاص الدائرة، ولو كان مضمون الاتفاق من اختصاص محكمة أو دائرة أخرى، بشرط أن يكون محل الدعوى أو بعضه من بين المتفق عليه"، وبناءً على ما تقدم، وحيث ثبت انتهاء الخلاف بترك الهيئة لاستئنافها وفقًا لما ورد في الخطاب الصادر منها في المذكرة الجوابية الإلحاقية المقدمة بتاريخ 2023/09/14م والمتضمنة على: "تود الهيئة أن تفيد الدائرة الموقرة بترك استئنافها فيما يتعلق بالبند أعلاه تحديداً وما ترتب على استئناف الهيئة من إجراءات لهذا البند وذلك وفق ما انتهى إليه قرار دائرة الفصل من حيثيات."، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى إثبات انتهاء الخلاف في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (ذمم دائنة لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف في بأنه قدم جميع المستندات الثبوتية للمدعى عليها والمثبتة والموجودة في الدعوى، وأن الذمم الدائنة البالغة (17,850,031) ريال متمثلة في عملاء النشاط، وأن المبالغ التي حال عليها الحول فعليًا - أي مدة 365 يوم كاملة وتخضع للزكاة- هي بمبلغ (7,692,335) ريال فقط، ورصيد الذمم الدائنة لنشاط المقاولات الذي حال عليه الحول هو (1,294,826) ريال. وحيث نصت الفقرة (5) من البند (أولاً) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على

أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: ...5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للآتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول.". وبناءً على ما تقدّم، تعدّ الذمم التجارية الدائنة أحد مكونات الوعاء الزكوي بشرط حولان الحول عليها أو استخدامها في تمويل الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي، وحيث أن الخلاف حول هذا البند هو خلاف مستندي، وبالاطلاع على المستندات المقدمة في ملف الدعوى والمتمثلة بحساب الأستاذ التفصيلي للأرصدة الدائنة على صيغة ملفات (اكسل) بجميع الذمم الدائنة (موردون – عملاء نشاط تجاري – عملاء نشاط مقاولات – دائنون متنوعون – ذمم موظفين عهد عمل – سلف شخصية دائنة)، والتي يتبين من خلالها حولان الحول على مبلغ (7,692,335) ريال سعودي، كما أنه بالنسبة لرصيد الذمم الدائنة عملاء نشاط مقاولات المذكور سلف فقد تم عمل المقاصة بين (الطرف المدين إيرادات مستحقة – والطرف الدائن دفعات مقدمة)، وبعد الاطلاع على المستندات المؤيدة واحتساب الحول بعد ذلك وإضافة ضمن المبلغ المحال عليه الحول أعلاه مبلغ (7,692,335) ريال، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بهذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الأرباح المبقاة لعام 2018م) وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى رفض اعتراض المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل في هذا البند فيما انتهى إليه من نتيجة محمولًا على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف/ ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1258) الصـــادر في الدعوى رقم (Z-36905-2021) المتعلّقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- إثبات تنازل الهيئة عن حقها في طلب الاســتئناف على بند (مصـروفات مسـتحقة لعام 2018م)، وفقًا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

2- رفض اســتئناف المكلف على بند (الأرباح المبقاة لعام 2018م)، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصــل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة، وفقًا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

3- قبول اســـتئناف المكلف على بند (ذمم دائنة لعام 2018م)، ونقض قرار الدائرة الأولى للفصـــل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة، وفقًا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار

ويعتبر هذا القرار نهائيًا وفقًا لأحكام المادة الســـابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو **عضو**

الأستاذ/ ... **الدكتور/ ...**

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...